

ويجب أن يعنى بأمر تنظيم العلاقة بين الجيوش والأهلين أثناء الهدنة . والمادة أن تعين بقمة منزلة (حيادية) بين الجيشين منعاً للهجوم ، وأن تكون المسافة بين الخافر الأمامية بعيدة ، وأن يمنع المرور فيها .



الهدنة ووقف القتال :

الهدنة حلف سياسى وعسكرى يعقده مندوبون سياسيون ، ولا يبرم إلا بموافقة الحكومات عليه ، مالم يكن المندوبون مفوضين في ذلك . والفرض من الهدنة التمهيد لعقد الصلح . والهدنة نوعان : عامة وخاصة فالعامة توقف القتال في كل الجهات ، والخاصة توقفه في بعض الجهات .

وهي سواء أكانت عامة أم خاصة لا متدوحة عن تحديد وقت لها تنتهى بانتهائه . وقد تبرم الهدنة الخاصة لساعات موقوتة . ويجب العناية التامة في تحديد الأيام والساعات تحديداً لا يحتمل التأويل ، ذلك لأن الحرب تسأف بلا إنذار عند مضي الزمن الموقوت . وعلى الحكومات أن تحذر قوادها بالهدنة فوراً خشية أن يقع خطأ منهم لا يمكن استرداكه .

وإذا وقعت معركة بعد عقد الهدنة وقبل أن يصل خبرها إلى القواد ردت الأسرى وأعيدت الغنائم ، على ما في المادة ٣٦ من معاهدة لاهاي .

وتوجب الهدنة عادة وقف الهجوم ومنع إطلاق النار وإرسال الجنود ، إذا لم يكن في سك الهدنة ما يخالف ذلك . ولا يمكن حصر الأعمال المتنوعة في غضون الهدنة لأن النظريات والعمليات متضاربة في هذا الشأن . فبعض رجال القانون يجوبون الامتناع عن كل عمل فيه منفعة للعدو ، وعلى ذلك فلا يجيزون ترميم الحصون المحاصرة أو زيادة المدافعين عنها ولا نقل الجيوش من مكان إلى أحسن منه . وبعضهم لا يرون تحريم هذه الأعمال ، بل يسمحون بنقل الجيوش وحشدتها وإنشاء الخنادق ونحوها والتهيؤ لهجوم مقبل وغير ذلك من الاستعدادات ، على أن يكون ذلك وراء خطوط الحرب .

ونظريتهم هذه هي التبعة في الحروب .

فمل الدول التي تريد تحريم عمل من الأعمال الحربية في غضون الهدنة أن تنص عليه في سك الهدنة .

وأما الميرة والذخيرة فلا يسوغ إرسالها إلى الحصون المحاصرة عند رجال القانون الذين يجوبون المحافظة على الحالة الحاضرة ، لكن حرمان الجيوش المحاصرة من الميرة يجعل الهدنة بلاء عليهم ، وقد قيل أن هدنة واحدة تكفى لتسليم أعظم القلاع . فالإنصاف والعدل يوجبان أن يرسل المحاصر إلى الجيش المحاصر ما يحتاج إليه من القوات أثناء الهدنة ، لتتكون حاله عند انتهاء الهدنة كما كانت عند إبرامها ، فالأانيا سمحت بإرسال الميرة إلى حصون بوهيميا سنة ١٨٦٦ واسكنهم لم يبيعوا إرسالها إلى باريس سنة ١٨٧٠ .

وإذا نقض أحد الفريقين الهدنة حق للفريق الآخر أن ينقضها ، على رأى بعض رجال القانون . ويرى غيرهم ، أن على الفريق الآخر أن يدفع المدوان ثم يحجز عدوه بفسخ الهدنة ويستأنف الهجوم عليه إذا لم يكن هناك داع للامراع . ونقض الهدنة خيانة ، على ما في الشرع الدولي كما في المادة ٤٠ من معاهدة لاهاي ؛ أما إذا أخذ بضمة جنود بأحكامها فأنها لا تنسخ بل يعاقب المخالفون ، على ما في المادة ٤١ من المعاهدة المذكورة . وهناك ما يسمى (وقف القتال) وهو حلف يعقد لمدة قصيرة بين قواد الجيوش والفيالق بواسطة رسل الحرب ، وينحصر في مواضع محدودة ، وذلك لدفع القتلى ورفع الجرحى من ساحات القتال ، ونحو ذلك .

صهيون كبرزونه :

ينطق (صهيون) بعض كبار الأدياء في المذايغ وغيره بفتح الصاد وضم الياء . وفي القاموس المحيط : صهيون كبرزون .

في استنجد النحراج :

من رصايا أهل الحكمة الملوك : المال قوة السلطان وهمارة الملكة ، ولقاحة الأمن ونتيجة المدل ، وهو حصن السلطان ومادة الملك . والمال أقوى المدد على العدو ، ومن حقه أن يؤخذ من حقه ويوضع في حقه . ولا يؤخذ من الرمية إلا ما فضل من

عمر إنا لله وإنا إليه راجعون ا وقام الشرك للايمان من غدوة إلى الزوال ا اقد أحدثتم بعدى حدثا أو أحدثت بعدكم حدثا .
والشأن في استجادة القواد وانتخاب الأمراء وأصحاب الولاية، فلا ينبغي أن يقدم على الجيش إلا الرجل ذو البسالة والنجدة والشجاعة والجرأة ، ثبت الجنان صارم القلب جريته ، رابط الجأش صادق البأس ممن قد توسطت الحروب ، ومارس الرجال وما رسوه ونازل الأقران وقارع الأبطال عارفاً بمواقع الفرص خبيراً بمواقع القلب واليمين والميسرة من الحروب ، وما الذي يجب شجته بالحما والأبطال من ذلك ، بصيراً بصنوف العدو ومواقع الغرة منه ومواقع الشدة ، فإنه إذا كان كذلك وصدر الكل عن رأيه كان جميعهم كأنهم مثله .

وليخف قائد الجيش العلامة التي هو مشهور بها ، فإن عدوه قد يستعلم حليته وألوان خيله ورايته ، ولا يلزم خيمته ليلاً ونهاراً ، وليبدل زيه ويغير خيمته ويغيى مكانه كي لا يلتصق عدوه غمرته . وإذا سكنت الحرب فلا يمشى في النفر اليسير من قومه خارج عسكريه ، فإن عيون عدوه قد انكبت عليه ، وعلى هذا الوجه كسر المسلمون جيوش أفريقية عند فتحها .

وقالوا : جسم الحرب الشجاعة ، وقلبها التدبير ، وعينها الحذر ، وجناحها الطاعة ، ولسانها المكيدة ، وقائدها الرفق ، وسائقها النصر .

وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون . وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ، واسبروا إن الله مع الصابرين) وهذه جماع آداب الحرب .

وقد أوضح الله لنا في كتابه العزيز آلة النصر وعلّة الهزيمة والفرار ، فقال تعالى (إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم) يعني إن تنصروا رسوله ودينه . وأما الهزيمة فملتها الماعصي ، قال تعالى (إن الذين تولوا منكم يوم التقي الجلمان إنما استزلمهم الشيطان ببعض ما كسبوا) أي بشؤم ذنوبهم .

واستوصى قوم أكرم بن صيفي في حرب أرادوها فقال : اتلوا الخلفاء على أمرائكم ، واعلموا أن كثرة الصياح فشل ، ولا جماعة لمن اختلف . وتثبتوا فإن أعزم الفريقين الركين .
أسامه

معاشها ومصلحتها ، ثم ينفق ذلك في الوجوه التي يمود عليها نفعا . أيها الملك ا مر جباة الأموال بالرفق ومجانبة الخرق ، ومن جاوز في الحلب حلب الدم ، ومثل السلطان إذا حمل على أهل الخراج حتى ضعفوا عن عمارة الأرضين مثل من يقطع لحمه ويأكله ، فهو وإن قوى من ناحية فقد ضعف من ناحية ، وما أدخل على نفسه من الوجع والضعف أعظم مما دفع عن نفسه من ألم الجوع .

وما زال أهل الإسلام ظاهرين على عدوهم في الأندلس وأمر العدو في ضعف وانتفاض لما كانت الأرض مقطعة في أيدي الأجناد فكانوا يستغلونها ويرفقون بالفلاحين وبربونهم كما يربى التاجر تجارته ، وكانت الأرض عامرة والأموال وافرة والأجناد متوافرين والكرام والسلاح فوق ما يحتاج إليه ، إلى أن كان الأمر في آخر أيام ابن أبي عامر ، فرد عطايا الجند مشاهرة بقبض الأموال على النطع ، وقدم على الأرض جباة يجبونها فأكلوا الرعايا واجتاحوا أموالهم واستضعفهم ، فتهاوت الرعايا وضعفوا عن المهارة فقلت الجبايات المرتفعة إلى السلطان ، وضعفت الأجناد وقوى العدو على بلاد المسلمين حتى أخذ الكثير منها . ولم يزل أمر المسلمين في نقص وأمر العدو في ظهور إلى أن دخلها الملائمون فردوا الاقطاعات كما كانت في الزمان القديم .

من شؤمه الحرب في الإسلام :

دارت حرب في الأندلس بين المسلمين والكفار ، ثم افترقوا فوجدوا في المعترك قطعة من بيضة الحديد قدر ثلثها بما حوته من الرأس ، فحملتها الروم وعلقوها في كنيسة لهم ، فكانوا إذا عبروا بأنهم زاهم يقولون : لقينا أقواماً هذا ضربهم ، وكان أبطال الروم يرحلون إليها ليروها .

قال تعالى (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) وهذا مشتمل على كل ما في مقدور البشر من العدة والآلة والحيلة ، وأول ذلك أن يقدم بين يدي اللقاء عملاً صالحاً من صدقة ورد مظلة وصلة رحم ودعاء مخلص وأمر بمعروف ونهي عن منكر وأمثال ذلك ، وكان عمر رضوان الله عليه يأمر بذلك ويقول : إنما تقاتلون بأعمالكم . وروى أن بدياً ورد عليه بفتح للمسلمين فقال له عمر : أي وقت لقيم العدو ؟ قال غدوة ، قال ومتى أنهزم ؟ قال عند الزوال . فقال